

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
جهة مراكش - أسفري  
عمالة إقليم الرحامنة  
دائرة الرحامنة  
قيادة بوشان  
الجماعة الترابية ايت حمو

## قرار رقم 2022/17

### يشان فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية ايت حمو

إن رئيس المجلس الجماعي للجماعة الترابية ايت حمو بناء على :  
الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمنابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .  
الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .

مرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات بناء على المرسوم رقم 2.11.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لاحتياجات المصلحة.

مرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .

مرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 محرم 1443 الموافق (31 أغسطس 2021)المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقطوعات والأجور والتعويضات المرتبة بها لا سيما المادة 10 .

بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهباتها ونظام التعويضات عن المسؤولية .

بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية .

منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارة العمومية .

بناء على مقرر مجلس جماعة ايت حمو رقم 66 بتاريخ 24 ماي 2017 المتعلق بهيكلة الإدارة وتنظيمها وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الرحامنة بتاريخ 09 يونيو 2017

### قرار ما يلي

**المادة الأولى :** يعلن رئيس جماعة ايت حمو عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة

**المادة الثانية :** يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح :

الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل:
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة:

- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاثة سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية:
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح الجماعة؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الاعفاء من هذا الشرط؛
- يمكن لضرة المصلحة استثناء من أحكام الفقرات السابقة، أن يترشح لتقلد مهام مدير مصالح بالجماعة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المتربكون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقديمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تتحدد المهام المسندة لمدير المصالح بموجب القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلقة بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف ترشيح لشغل منصب مدير مصالح الجماعة من الوثائق التالية :

- 1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد ، مشفوعاً بموافقة رئيس الإدارة إلى ورأيه حول كفاءة المرشح لشغل مهام مدير المصالح
- 2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح (ق) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وفق نموذج يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- 3- مشروع يتضمن برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح (ة) ف شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها
- 4- نسخة من قرار التعين في الإطار أو الدرجة الحالية
- 5- نسخة من قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر
- 6- نسخ من الشهادات والدبلومات المحصل عليها .

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح في نسخ (03) نظائر لدى مكتب ضبط بمقر الجماعة مقابل وصل تسليم خلال أوقات العمل العادلة ويعتبر يوم الجمعة 12 غشت 2022 هو آخر أجل لقبول ملفات الترشيح .

**المادة السادسة:** تتولى لجنة تعين بموجب قرار الرئيس مجلس جماعة ايت حمو انتقاء الملفات المستوفية الشروط الترشيح ، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية التي سيعلن عن نتائجها النهائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس مجلس الجماعي على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.service.public.ma](http://www.service.public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة في حال توفرها على ذلك ويلصق بمقر إدارتها

حرر بait حمو في: 1 يوليوز 2022

إمضاء السيد رئيس المجلس :

مليود جبران  
رئيس المجلس



وزارة الداخلية  
جهة مراكش - أسفى  
عمالة إقليم الرحامنة  
دائرة الرحامنة  
قيادة بوشان  
الجماعة الترابية ايت حمو

## بطاقة توصيف المنصب

### الشروط القانونية لتولي المنصب

- يمكن أن يترشح لتقىد مهام مدير المصالح:
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفى فيهم الشروط التالية أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاثة سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح الجماعة لمهام مدير مصالح الجماعة.
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير انه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الاعفاء من هذا الشرط.
- يمكن لضرورة المصلحة استثناء من أحكام الفقرات السابقة، أن يترشح لتقىد مهام مدير مصالح الجماعة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتقبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل، عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

### المهام الأساسية للمنصب

- مساعدة الرئيس في ممارسة الصلاحيات المخولة له بموجب القانون لاسيما في مجال التسيير الإداري وتقديم الاستشارة التقنية والقانونية
- مساعدة الرئيس في التخطيط والمساهمة في تحديد الرؤية الإستراتيجية وأولويات التنمية بالجماعة
- مساعدة الرئيس على تنزيل برنامج عمل الجماعة وكافة المخططات التنموية
- تمثيل رئيس المجلس في الاجتماعات التقنية عند الضرورة
- الإشراف العام على الإدارة الجماعية وتنظيمها وتنسيق العمل بين أقسامها ومصالحها ومكاتبها تحت مسؤولية ومراقبة السيد رئيس الجماعة
- العمل على تنظيم الإدارة الجماعية وفق الهيكل التنظيمي المعتمد وأعداد مقترنات تعديله كلما دعت الضرورة لذلك
- السهر على توزيع الموارد البشرية والكافاءات المتوفرة بين مختلف الأقسام والمصالح الإدارية الجماعية
- الإشراف على التدبير العام للموارد البشرية التابعة للجماعة وتقدير الأداء العام للمصالح واقتراح تدابير تصحيحية في حالة الضرورة
- السهر على ضمان السير العادي والسليم للمرافق الجماعية

- الإشراف على المراسلات الصادرة او الواردة على الجماعة
- التأشير على مختلف المراسلات الصادرة من الأقسام والمصالح الجماعية بهدف مراقبة المشرعية والملائمة
- السهر على تبع مداولات المجلس الجماعي وإرسال وثائق وقرارات المجلس ومقررات الرئيس الخاصة للتأشيرية
- التحضير لاعمال دورات المجلس الجماعي
- توفير المساعدة التقنية للجان الدائمة للمجلس وفقا لما يقررها الرئيس
- المساهمة في تنشيط وتنمية الشراكات ودعم المجتمع المدني وصياغة الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار
- الإشراف وتتبع جهود التكوين والتكتوين المستمر لفائدة موظفي الجماعة
- إعداد وترتيب كافة ملفات مديرية المصالح وإنشاء أرشيف خاص بها والمحافظة عليه
- إعداد قرارات التفويض في المهام ومسك السجلات الخاصة بذلك
- الالتزام بالمقتضيات القانونية في مجالات التفويض
- حسن تدبير المنازعات الجماعية
- العضوية الدائمة بجانب الصنفان
- تقديم تقارير حول السير الإداري بمصالح الجماعة لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك
- السهر على حفظ الوثائق والقرارات التي تتخذ في حالة حل المجلس وتسخير شؤونه من طرف اللجنة الخاصة

### الκفاءات المطلوبة

- 1-الإلمام بالمساطر والقوانين المتعلقة بـ:
  - القوانين التنظيمي المنظمة للجماعات الترابية
  - تنظيم المرافق الإدارية
  - تدبير الموارد البشرية
  - التدبير المالي ومحاسباتي
  - الصفقات العمومية
  - التعمير
  - العقود والالتزامات
  - المنازعات الجماعية
  - الشرطة الإدارية
  - الممتلكات الجماعية
- 2- التوفير على المؤهلات التدبيرية الضرورية التي تسمح بالمساهمة في صياغة وتنفيذ مقررات المجلس والسياسة التنموية للجماعة .
- 3- التحليل بالحس التنظيمي ، روح المبادرة والمسؤولية ، القدرة على التأطير ، الحوار وقوة الإقناع ، التدبير الجماعي
- 4- المساهمة في تنسيق الأعمال بين الجماعة والسلطة المحلية ومختلف المصالح الخارجية داخل تراب الجماعة
- 5- القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات والتواصل الحديثة
- 6- المؤهلات الشخصية:
  - روح المسؤولية.
  - الحس التنظيمي.
  - القدرة على التأطير و انجاز التقارير.
  - روح المبادرة.
  - حسن الانصات و الانفتاح و التواصل.
  - الدقة و الموضوعية و الصراحة.

٤١ يولیوز 2022

میلود جبران  
رئيس المجلس

